منظمة الصحة العالمية
المكتب الإقليمي لشرق المتوسط

World Health Organization
REGIONAL OFFICE FOR THE Eastern Mediterranean

Organisation mondiale de la Santé
BUREAU RÉGIONAL DE LA Méditerranée orientale

اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط
الدورة التاسعة والستون
البند 4 (ج) من جدول الأعمال المؤقت

EM/RC69/11
ش م/ل إ 11/69
تشرين الأول/أكتوبر 2022

القرارات والمقررات الإجرائية ذات الأهمية للإقليم التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية في دورتها الخامسة والسبعين والمجلس التنفيذي في دورتيه الخمسين بعد المائة والحادية والخمسين بعد المائة

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
القرارات ذات الأهمية للإقليم التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية في دورتها الخامسة والسبعين			
ج ص ع75.1	**الترتيبات الخاصة لتسوية المتأخرات: جمهورية إيران الإسلامية**	• اتُّفق على خطة لسداد المتأخرات على مدى 10 سنوات من 2022 إلى 2031. وأُعيدت حقوق التصويت.	• يجب دفع الاشتراكات المقدَّرة التي أعيدت جدولتها سنويًّا في مواعيدها، وإلا تُفقد حقوق التصويت تلقائيًّا. • يجب أيضًا تحديث الاشتراكات المقدَّرة المعتادة لتجنُّب الاحتجاج بالمادة 7 بشأن فقدان حقوق التصويت، إذا ظلت الاشتراكات أكثر من سنتين كاملتين دون سداد.
ج ص ع75.2	**الترتيبات الخاصة لتسوية المتأخرات: السودان**	• اتُّفق على خطة لسداد المتأخرات على مدى 3 سنوات من 2023 إلى 2025. وأُعيدت حقوق التصويت.	• يجب دفع الاشتراكات المقدَّرة التي أعيدت جدولتها سنويًّا في مواعيدها، وإلا تُفقد حقوق التصويت تلقائيًّا. • يجب أيضًا تحديث الاشتراكات المقدَّرة المعتادة لتجنب الاحتجاج بالمادة 7 بشأن فقدان حقوق التصويت، إذا ظلت الاشتراكات أكثر من سنتين كاملتين دون سداد.
ج ص ع75.5	**تنقيح الميزانية البرمجية للثنائية 2022-2023**	• من بين الزيادة البالغة 30% (140.2 مليون دولار أمريكي) في الميزانية البرمجية المخصصة للإقليم، يمثِّل 87% (101.4 مليون دولار أمريكي) زيادة في إطار الأولوية الاستراتيجية 2 (التصدي للطوارئ الصحية) من أجل تلبية الاحتياجات المستجدة للبلدان، لا سيَّما تلك التي تشهد حالات طوارئ وحالات إنسانية. • سيحصل عدد من البلدان ذات الأولوية في الإقليم (من بين 30 بلدًا من البلدان ذات الأولوية على الصعيد العالمي) على ميزانية إضافية بموجب الأولويتين الاستراتيجيتين 1 و3؛ وسوف يستند تحديد البُلدان إلى معايير سيُتَّفق عليها مؤسسيًّا. • سيكون بمقدور الإقليم تعزيز جهوده لدعم البلدان، وخصوصًا فيما يتعلق	• ستكون الزيادة المقترحة في الميزانية للأولويتين الاستراتيجيتين 1 و3 على المستويَيْن القُطري والإقليمي فقط، وتهدف إلى توسيع نطاق الدعم المتكامل وتكثيفه ليشمل 30 بلدًا في الأقاليم الستة للمنظمة المتأخرة عن اللحاق بركب التغطية الصحية الشاملة، ومنها العديد من البلدان الهشة والمتضررة من النزاعات والمعرضة للخطر. وتجري حاليًّا مناقشة المعايير المؤسسية لتحديد تلك البلدان. • ستركز زيادة الميزانية في إطار الأولوية الاستراتيجية 2، التي تمثل 87% من الزيادة في الإقليم، على تعزيز قدرات المنظمة على المستوى الوطني.

المقرر الإجرائي/ القرارقم	العنوان/ الموضوع	الآثارعلى الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		بالتأهُّب للطوارئ الصحية والكشف عنها والاستجابة السريعة لها، وهي المنجزات الاستراتيجية الرئيسية التي تندرج تحت الأولوية الاستراتيجية 2. • يتطلب وضع التمويل العام للمنظمة في الإقليم تعزيز الجهود الرامية إلى حشد موارد إضافية لتمويل المنجزات الاستراتيجية الإضافية المرتبطة بزيادة الميزانية وتفعيلها.	
ج ص ع75.6 م ت150.ق4	**تمديد فترة برنامج العمل العام الثالث عشر 2019-2023 إلى عام 2025**	• من شأن تمديد برنامج العمل العام الثالث عشر للفترة 2019-2023 إلى عامين حتى عام 2025 أن يتيح للمنظمة تكثيف جهودها لدعم البلدان في الإقليم، للتعافي من أثر الجائحة، وتسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق الغايات المليارية الثلاثة التي ينشدها برنامج العمل العام الثالث عشر وأهداف التنمية المستدامة. • سوف يحدد ذلك الاتجاه الذي ستضعه المنظمة لإعداد الميزانية البرمجية الإقليمية للثنائية 2024-2025 من خلال عملية تشاورية مع الدول الأعضاء والشركاء، مدفوعة بالأولويات القُطرية مع الاسترشاد في الوقت نفسه بالتوجهات الاستراتيجية العالمية والإقليمية، والبيِّنات القوية بشأن احتياجات البلدان والاستراتيجيات التي تعمل في سياقات مُحدَّدة، مع التركيز على تحقيق الأثر في البلدان من خلال الاستثمار في قدرات المكاتب القُطرية. • سيتعين على المنظمة التركيز على المجالات ذات التغطية المنخفضة والتقدم البطيء في البلدان لتسريع وتيرة التأثير.	• ستشارك الدول الأعضاء بنشاط في العملية التشاورية بشأن تحديد الأولويات القُطرية في الميزانية البرمجية للثنائية 2024-2025، التي ستنسقها مكاتب المنظمة القُطرية، لتحديد المجالات المسندة بالبيِّنات التي تحتاج إلى تسريع وتيرة التقدم بدعم من المنظمة، لسد الفجوة في التقدم المُحرز صوب تحقيق الغايات المليارية الثلاثة لبرنامج العمل العام الثالث عشر وأهداف التنمية المستدامة. • من أجل تسريع وتيرة التقدم، وبدعم من المنظمة، تُشجع المنظمة الدول الأعضاء على ما يلي: — تنفيذ نهوج تقديم خدمات قائمة على البيانات والبيِّنات، وتسريع وتيرة التقدُّم، وتوخّي حلول السياسات ذات التأثير الملحوظ على الموارد؛ — تعزيز النهوج المتكاملة لبناء نُظُم صحية ورعاية صحية أولية أقوى في البلدان؛ — تحديد الابتكارات التي يمكن توسيع نطاقها وتطبيقها؛ — تحفيز الشراكات والتعاون المتعدد الأطراف؛ — استكشاف التمويل المبتكر للصحة العامة.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
ج ص ع75.7	**تعزيز تأهُّب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية في المدن والبيئات الحضرية**	• خطط العمل الوطنية في مجال الأمن الصحي هي خطط شاملة لتحقيق الأمن الصحي. • تُشجَّع الدول الأعضاء على استعراض وتحديث خططها لتجسِّد الدروس المستفادة من الاستجابة لكوفيد-19، مع مراعاة خطة العمل الإقليمية الرامية إلى القضاء على الجائحة والوقاية من حدوث طوارئ صحية في المستقبل التي أقرتها اللجنة الإقليمية في دورتها الثامنة والستين، مع التركيز على البيئات الحضرية. • ينبغي أن تدمج الدول الأعضاء خطط التأهب للطوارئ الصحية والاستجابة لها في البيئات الحضرية في الخطط الوطنية للتأهب للطوارئ الصحية والاستجابة لها.	• يُبرز القرار الحاجة إلى تعزيز التأهب والاستجابة للطوارئ الصحية في البيئات الحضرية. • يحدد القرار العناصر التالية التي ينبغي النظر فيها: الالتزام السياسي، والموارد الكافية، والتعاون المتعدد القطاعات، وخطط التأهب للطوارئ الصحية والاستجابة لها في البيئات الحضرية. • يسلط القرار الضوء على أهمية إجراء تمارين محاكاة لاختبار فعالية الخطط، وعمل استعراضات مرحلية للإجراءات واستعراضات لاحقة، للوقوف على مدى الاستجابة للطوارئ الصحية في البيئات الحضرية.
ج ص ع75.8	**تعزيز التجارب السريرية لتقديم بيّنات عالية الجودة عن التدخلات الصحية وتحسين جودة البحوث وتنسيقها**	• هناك اهتمام متزايد بالبحوث السريرية والتجارب السريرية بين الدول الأعضاء في الإقليم، لا سيما منذ جائحة كوفيد-19، لأغراض منها التدبير العلاجي (مثل مقارنة الأدوية القديمة بالجديدة) والوقاية (مثل مقارنة اللقاحات التقليدية بلقاحات الرنا المرسال). • ينبغي تعزيز القدرات الوطنية في مجال أساليب وأخلاقيات البحوث السريرية لمواكبة هذا الاهتمام المتزايد. • يلزم توصيف المراكز الإقليمية للبحوث السريرية، وتحديدها، ودعمها لتلبية الاحتياجات والتمويل في المستقبل.	• شاركت دول أعضاء عديدة في الإقليم في تجارب وأنشطة سريرية عالمية، مثل تجارب التضامن لعلاجات كوفيد-19. • تدعم منظمة الصحة العالمية أربع دراسات جارية حول فعالية لقاحات كوفيد-19 في أربع دول أعضاء في الإقليم. • تدعم المنظمة إنشاء لجان وطنية معنية بالأخلاقيات/ أخلاقيات البيولوجيا وتعزيزها في الدول الأعضاء، وتعمل عن كثب مع وكالات الأمم المتحدة الشقيقة، لا سيما اليونسكو. • دعمت المنظمة مسوحات الترصد المصلي الواسعة النطاق لكوفيد-19 في 14 دولة من الدول الأعضاء في الإقليم. • عقدت المنظمة حلقة عمل حول التجارب السريرية وأخلاقيات البحوث الطبية وأربع حلقات عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن إجراء دراسات واسعة النطاق حول فعالية اللقاحات. • تدعم منظمة الصحة العالمية إعداد سجلات أولية وطنية للتجارب السريرية تحت مظلة منصة البرنامج الدولي لتسجيل التجارب السريرية للمنظمة.
ج ص ع75.9 م ت150 ق5	**جدول تقدير الاشتراكات للثنائية 2022-2023**	• أسفر جدول تقدير الاشتراكات الجديد للثنائية 2022-2023 عن تخفيض الاشتراكات لمعظم الدول الأعضاء في الإقليم، ومنها	• يمكن الاطلاع على إشعارات الاشتراكات المُقدَّرة للثنائية 2022-2023 على الموقع الإلكتروني للمنظمة من خلال الرابط التالي: https://www.who.int/about/funding/contributions.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		أفغانستان ومصر وجمهورية إيران الإسلامية والعراق والكويت ولبنان وليبيا وعُمان وباكستان وقطر والجمهورية العربية السورية وتونس واليمن، وزيادتها في حالة البحرين والأردن والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة. ولم يطرأ أي تغيير بشأن كل من جيبوتي والمغرب والصومال والسودان.	• سيُطبق جدول تقدير الاشتراكات المنقح بأثر لاحق، ولذلك، لن يؤثر على الاشتراكات المقدرة الصادرة بالفعل لعام 2022، حيث سيدخل حيز النفاذ بدءًا من عام 2023. • تكون الاشتراكات المُقدَّرة مستحقة السداد في 1 كانون الثاني/ يناير من السنة المتعلقة بها، ويجوز الدفع مقدمًا.
ج ص ع75.10 م ت150 ق6	**حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة، بما في ذلك الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة 7 من الدستور**	• عُلقت حقوق التصويت لخمس دول أعضاء في الإقليم وقت افتتاح جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين (أفغانستان وجمهورية إيران الإسلامية والصومال والسودان واليمن). • قبلت جمعية الصحة العالمية خطتين لإعادة جدولة الاشتراكات المقدرة لكل من جمهورية إيران الإسلامية والسودان (انظر أعلاه) ومن ثم أُعيدت لهما حقوق التصويت. • وافقت جمعية الصحة العالمية على قرار وقف حقوق التصويت الخاصة بلبنان وليبيا بدءًا من افتتاح الدورة السادسة والسبعين لجمعية الصحة العالمية، بسبب التأخر في سداد اشتراكاتهما المُقدَّرة المعتادة.	• تُشجع الدول الأعضاء على تسوية متأخرات الاشتراكات في أقرب وقت ممكن لتجنُّب إدراجها في القرار وفقدان حقوق التصويت في النهاية. ويمكن الاطلاع على كشوف الحسابات على الموقع الإلكتروني للمنظمة من خلال الرابط: https://www.who.int/about/funding/assessed-contributions. وتقدم هذه الكشوف صورة كاملة عن الاشتراكات المُقدرة المقررة لكل دولة عضو، والمتحصلات، والرصيد المتبقي. ولا تصدر كشوف جديدة إذا لم يحدث أي نشاط على الحساب. • في الحالات التي تواجه فيها الدول الأعضاء صعوبات في تسوية متأخرات الاشتراكات المعتادة، فإنها تُشجَّع على تقديم اقتراح بإعداد ترتيبات خاصة لإعادة جدولة المبالغ المستحق سدادها قبل موعد انعقاد جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين بوقت كافٍ، للسماح للَّجنة البرنامج والميزانية والإدارة بالنظر في تقديم توصية إلى جمعية الصحة. • تُذكَّر الدول الأعضاء التي لديها اشتراكات مقدرة معاد جدولتها بأن هذه الاشتراكات يجب سدادها بالكامل كل عام، جنبًا إلى جنب مع سداد الاشتراكات المقدرة المعتادة لتجنُّب الفقدان التلقائي لحقوق التصويت. • يجب على الدول الأعضاء التي من المقرر أن تفقد حقوق التصويت بدءًا من افتتاح جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين أن تسدد بالكامل متأخراتها لعام 2019، وأن تكون قد سددت دفعة جزئية على الأقل لعام 2020 قبل افتتاح جمعية الصحة العالمية، لتجنب فقدان حقوق التصويت وقتئذ.
ج ص ع75.11	**حالة الطوارئ الصحية في أوكرانيا والبلدان المستقبلة والمستضيفة للاجئين، الناجمة عن عدوان الاتحاد الروسي**	• يحدد القرار الآثار الصحية الإقليمية والعالمية المحتملة والآثار الأخرى المترتبة على العدوان العسكري الذي يشنه الاتحاد الروسي على أوكرانيا: وتشمل تلك الآثار، في جملة أمور، أعدادًا كبيرة	• كان الدافع وراء إصدار القرار شن الاتحاد الروسي لعدوان عسكري على أوكرانيا. • القرار: يدين العدوان؛ ويلفت الانتباه إلى الآثار الصحية على الشعب الأوكراني؛ ويحث الاتحاد الروسي على وقف الهجمات على مرافق الرعاية الصحية فورا والامتثال لاتفاقيات جنيف. • يشجع القرار الدول الأعضاء على المشاركة في نداء الطوارئ الصادر عن المنظمة ودعم الاستجابة التي تقودها الأمم

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		من اللاجئين الفارين من أوكرانيا؛ ومخاطر الأحداث والأخطار الإشعاعية والبيولوجية والكيميائية؛ وتفاقم أزمة الأمن الغذائي العالمي الفادحة أصلًا. • من المُحتمل أن يُحوِّل حجم الأزمة الهائل في أوكرانيا والبُلدان المحيطة بها المُضيفة للاجئين التمويل الإنساني بعيدًا عن الأزمات الأخرى، بما يشمل خطط الاستجابة الإنسانية التسع في إقليم شرق المتوسط. • ستزداد الدعوة السياسية وتمويل الاستجابة الإنسانية في الإقليم صعوبةً في ظل تنامي الاحتياجات الإنسانية على الصعيد العالمي؛ حيث زادت أعداد المحتاجين بنسبة 80% على مدى عامَيْن ونصف مضيا.	المتحدة من أجل تلبية الاحتياجات الصحية وغيرها من الاحتياجات العاجلة. • يدعو القرار المدير العام إلى تقديم الدعم من أجل: تيسير استجابة إنسانية فعالة؛ وضمان أن تلتزم الاستجابة بأفضل الممارسات؛ ودعم الاستجابة الصحية للاجئين في البلدان المحيطة؛ وتوثيق الهجمات ضد مرافق الرعاية الصحية؛ ورفع تقرير إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين.
ج ص ع75.12 م ت150(3)	**تعديلات على اللوائح الصحية الدولية (2005)/ تعزيز اللوائح الصحية الدولية (2005): عملية تنقيح اللوائح من خلال إدخال تعديلات محتملة.**	• تهدف تعديلات المادة 59 من اللوائح الصحية الدولية (2005) إلى تسريع وتيرة عملية تنقيح تلك اللوائح، بوسائل منها التنفيذ والامتثال وإدخال التعديلات. ولوحظ ذلك أثناء مناقشات أعضاء الفريق العامل المعني بتعزيز تأهُّب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية. • حث القرار الدول الأعضاء على اتخاذ جميع التدابير المناسبة للنظر في التعديلات المحتملة المقترح إدخالها على اللوائح الصحية الدولية (2005)، على أن يكون مفهومًا أن هذه التعديلات لن تؤدي إلى إعادة فتح باب إعادة التفاوض على اللوائح برمتها.	• أُدخِلت تغييرات على المادة 59 من اللوائح الصحية الدولية (2005) لخفض فترة بدء النفاذ من 24 إلى 12 شهرًا، وفترة الرفض أو التحفظ من 18 شهرًا إلى 10 أشهر. • حُدِّثت المواد 55 و61 و62 و63 لتعكس التعديلات التي أُدخِلت على المادة 59. • قدمت الولايات المتحدة الأمريكية اقتراحًا بتعديل مواد أخرى في كانون الثاني/ يناير 2022. ولوحظ خلال الدورة الخامسة والسبعين لجمعية الصحة العالمية أن ثمة حاجة إلى إتاحة مزيد من الوقت لمناقشات الدول الأعضاء للتعديلات المقترحة. • قدم الاتحاد الروسي اقتراحًا آخر باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية. وقُدِّم الاقتراح في 22 نيسان/ أبريل، لكنه لم يُناقش خلال جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين، نظرًا لعدم استيفائه فترة الشهور الأربعة المحددة في المادة 55.
ج ص ع13.75	**الاستراتيجية العالمية للوقاية من العدوى ومكافحتها**	• يواجه الإقليم تحديات كبيرة في مجال الوقاية من العدوى ومكافحتها، ولكن المنظمة كانت استباقية للغاية في تحفيز التقدم.	• سوف تحتاج المنظمة إلى تنظيم مشاورة إقليمية بشأن مسودة الاستراتيجية العالمية للوقاية من العدوى ومكافحتها. وسيتوفر ملخص للاستراتيجية العالمية في كانون الأول/ديسمبر 2022. ومن ثم، سيتسنى تنظيم المشاورة في وقت مبكر من عام 2023.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
ج ص ع75.16	**الاتفاق بين منظمة الصحة العالمية والمنظمة الدولية لقانون التنمية**	• ترتبط الحاجة إلى هذا الاتفاق وإمكانية تطبيقه ارتباطًا وثيقًا بالسياق الخاص بالإقليم، حيث إن الأُطر التشريعية المطلوبة للارتقاء بالصحة العامة وضمانها ليست مُطورة/ مُنفذة جيدًا في العديد من بلدان الإقليم. فالبلدان التي تعاني من نزاعات دائرة أو طويلة الأمد تُشكل تحديًا، ولكنها قد تكون أيضًا فرصة للعمل على وضع هياكل وآليات لتعزيز الحق في الصحة. • بما أن قانون الصحة والتأهب للجوائح والتغطية الصحية الشاملة من مجالات التعاون الرئيسية، سيتعين على الإدارات المعنية في المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية أن تستعرض الاتفاق، وأن تحدد، بالتشاور مع النظراء في المقر الرئيسي للمنظمة، الخطوات التالية لتفعيله على الصعيدين الإقليمي والقطري. • ينبغي أن تراعي المشاركة والدعم التقنيان السياقات الاجتماعية والثقافية في تعزيز مبادئ وقيم حقوق الإنسان، والنهوض بالالتزامات الوطنية والدولية. • لضمان المشاركة الفعالة، ينبغي تنسيق أي تفاعل مع الكيانات الوطنية بشأن تعزيز الحق في الصحة وسيادة القانون من أجل التنمية المستدامة من خلال المكاتب القُطرية للمنظمة، وبالتشاور مع قائمة الخبراء العالميين والإقليميين في المكتب الإقليمي للمنظمة.	• سيادة القانون أداة مهمة لتعزيز حق السكان في الصحة من خلال التشريعات واللوائح التي تنظم هذه المسائل. وليس لدى العديد من الدول الأطر التشريعية اللازمة للنهوض بالحق في الصحة وضمان هذا الحق بفعالية. • المنظمة الدولية لقانون التنمية منظمة دولية أنشئت في عام 1988 لتعزيز سيادة القانون من أجل النهوض بالسلام والتنمية المستدامة. • تتمثل أهداف اتفاق التعاون بين المنظمة الدولية لقانون التنمية ومنظمة الصحة العالمية في تعزيز حقوق الإنسان الأساسية، ومنها الحق في الصحة، وتعزيز سيادة القانون من أجل التنمية المستدامة. • سيتيح التعاون تقديم دعم أقوى للدول الأعضاء بشأن مسائل تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، قانون الصحة والتأهب للجوائح والتغطية الصحية الشاملة. • سيُفعّل التعاون من خلال الآليات والمنصات الإقليمية والقُطرية ذات الصلة. • ستعمل مكاتب المنظمة القُطرية مع نظيراتها في المنظمة الدولية لقانون التنمية من أجل التنسيق الفعال مع الكيانات الوطنية على المستوى القطري.
ج ص ع75.17	**الموارد البشرية الصحية**	• القرار يدعو الدول الأعضاء إلى تنفيذ خطة العمل المعنونة «خطة العمل من أجل الصحة 2022-2030»،	• ستقدم المنظمة للدول الأعضاء الدعم التقني من أجل: — تحليل سوق العمل الصحية وبنيتها الاستراتيجية؛ — بناء القدرات بشأن حوكمة القوى العاملة الصحية؛

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		وتعزيز حماية العاملين الصحيين وصونهم، والاستثمار في القوى العاملة الصحية، وهو ما يمثل في مجمله أهمية للإقليم. • أُدرِجت ست دول أعضاء من الإقليم في قائمة المنظمة لدعم وضمانات القوى العاملة الصحية المُعدَّة للبُلدان التي تواجه التحديات الأكثر إلحاحًا في مجال القوى العاملة الصحية المرتبطة بالتغطية الصحية الشاملة. • يُعدُّ التصدي لمشكلات القوى العاملة الصحية في الإقليم على نحو استراتيجي وزيادة الاستثمار من الأمور البالغة الأهمية. وتمثل زيادة تنقل المهنيين الصحيين على الصعيد الدولي مصدر قلق آخر في الإقليم.	– بناء القدرات لتحليل سوق العمل الصحية؛ – إجراء حوارات بشأن سياسات القوى العاملة الصحية؛ – إجراء حوارات بشأن سياسات تنقُّل المهنيين الصحيين الدوليين؛ – تنمية كفاءات القوى العاملة الصحية للاضطلاع بالوظائف الأساسية للصحة العامة.
ج ص ع75.18	**حصيلة مؤتمر القمة للدول الجزرية الصغيرة النامية المعني بالصحة: من أجل مستقبل مُفعم بالصحة والقدرة على الصمود في الدول الجزرية الصغيرة النامية**	• الدول الجزرية الصغيرة النامية من أشد البلدان تضررًا من الصدمات والكوارث المناخية والآثار الصحية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية المدمرة المرتبطة بها. • البحرين هي الدولة الجزرية الوحيدة في إقليم شرق المتوسط، ولكنها ليست من البلدان الأقل نموًّا. وتوجد بلدان أخرى (غير جزرية) في الإقليم معرضة أيضًا للآثار الصحية المترتبة على تغير المناخ، ومنها زيادة متوسط درجات الحرارة، وزيادة معدل حدوث ووخامة الأحداث المناخية القاسية وموجات الحر (مثل الفيضانات والأعاصير وعُرام العواصف والجفاف)، وارتفاع مستوى سطح البحر، وارتفاع درجات حرارة المياه العذبة وملوحتها، وقلة توفر الماء والغذاء.	• يهدف مؤتمر القمة للدول الجزرية الصغيرة النامية إلى دعم التقدم المحرز بشأن أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالصحة، وتعزيز ودعم التعافي صحيًّا وبيئيًّا من أزمة كوفيد-19، واتخاذ خطوات حاسمة نحو تحقيق التغطية الصحية الشاملة، وإنشاء نظم صحية أقوى وأكثر قدرة على الصمود أمام تغير المناخ وأكثر استدامة بيئيًّا، وتحقيق حصائل صحية أفضل، لا سيما للأشخاص الأشد تأثرًا في الدول الجزرية الصغيرة النامية. • مع ذلك، لا بُدَّ من توسيع نطاق الدعم ليشمل المناطق المتأثرة بالدرجة نفسها والدول الأعضاء المتضررة في الإقليم وخارجه. • ينبغي للدول الأعضاء أن تدعم مبادرة الدول الجزرية الصغيرة النامية، ويشمل ذلك بيان منظمة الصحة العالمية بشأن التعافي صحيًّا وبيئيًّا من أزمة كوفيد-19، والتحالف من أجل الإجراءات التحويلية بشأن تغير المناخ والصحة الذي أُطلق مؤخرًا لبناء نظم صحية مستدامة وقادرة على الصمود أمام تغير المناخ. • تدعم منظمة الصحة العالمية هذه المبادرة التي جاءت في حينها، وتلتزم بتقديم الدعم التقني لنجاحها.

المقرر الإجرائي/ القرارقم	العنوان/ الموضوع	الآثارعلى الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		• يرتبط هذا القرار بإحراز تقدم في أهداف التنمية المستدامة، وبرنامج العمل العام الثالث عشر، وهدف التغطية الصحية الشاملة لمنظمة الصحة العالمية، واستراتيجيات وخطط تغير المناخ والصحة ومكافحة الأمراض والوقاية منها، ويشمل ذلك الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية.	
ج ص ع19.75	**تعزيز الصحة والعافية**	• ينبغي للمدير العام أن يضع، في إطار ولاية المنظمة، إطارًا بشأن تحقيق العافية، استنادًا إلى خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بما تتضمنه من أهداف التنمية المستدامة البالغ عددها 17 هدفًا، وأن يحدد الدور الذي يؤديه تعزيز الصحة في هذا الصدد، بالتشاور مع الدول الأعضاء لكي تنظر فيه جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعون في عام 2023 من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة. • وفي هذا الإطار، ستضع المنظمة خطة للتنفيذ والرصد تشمل تحديد ودعم ترجمة النُّهُج المبتكرة للعافية إلى واقع عملي باستخدام أدوات تعزيز الصحة والتكنولوجيات والنُّهج الجديدة للمساهمة في برنامج عمل المنظمة العام. • ستقدم المنظمة الدعم إلى الدول الأعضاء في تعزيز إدارتها وتمويلها ومواردها البشرية وتوليدها للبيّنات وتصنيفها للبيانات وهياكلها البحثية من أجل تعزيز العافية والصحة.	• تُحثّ الدول الأعضاء على ما يلي: – تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض من خلال سياسات عامة بالغة التأثير في جميع القطاعات؛ – تعزيز النظام الصحي وتمكين القوى العاملة الصحية، بوسائل منها التدريب الأساسي والمستمر، في مجال تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض والتواصل في مجال الصحة على جميع مستويات الخدمات الصحية؛ – تهيئة بيئات تمكينية تفضي إلى التمتع بالصحة عن طريق معالجة محددات الصحة في جميع القطاعات والحدّ من عوامل الخطر؛ – تسريع وتيرة الجهود الرامية إلى ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالعافية وتحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام 2030 في جميع مراحل العمر؛ – النظر في اتخاذ خطوات لدمج المعارف الصحية الأساسية في المناهج الدراسية لضمان حصول كل فرد على المستوى الملائم من الإلمام بالمسائل الصحية، وأن تُنفذ تدخلات فعالة وبالغة التأثير، ومضمونة الجودة، وتركز على الناس، ومراعية للاعتبارات الجنسانية واعتبارات الإعاقة، ومراعية للإلمام بالمسائل الصحية وموجهة نحو الإنصاف ومسندة بالبيّنات، مع مراعاة السياقات الثقافية من أجل تلبية الاحتياجات الصحية للجميع طوال الحياة؛ – دعم إنشاء آليات، حسب الاقتضاء، لتوليد البيّنات وجمعها وتبادلها من أجل وضع سياسات بالغة التأثير لتعزيز وحماية عافية الناس البدنية والنفسية والاجتماعية، والتصدي الشامل للمُحدِّدات الهيكلية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية وغيرها من مُحدِّدات الصحة من خلال العمل في جميع القطاعات من خلال نهج يشمل الحكومة بأسرها والمجتمع بأسره ويدمج الصحة في جميع السياسات.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
			– إنشاء هياكل حكومية وإقليمية ودون إقليمية ومحلية مسؤولة عن تعزيز الصحة على مستوى السكان، بتمويل مستدام وإبلاغ مستمر؛ • تعزيز الصحة والعافية عن طريق اتخاذ إجراءات منسقة ومتعددة القطاعات طوال الحياة، ومن خلال تهيئة الظروف أمام الناس للحصول على المياه النظيفة والمأمونة والتمتع بها، والغذاء الصحي المستمد من نظم غذائية مستدامة، والهواء النقي، والبيئات الخالية من التبغ، والمشاركة الاجتماعية الخالية من جميع أشكال التمييز وأوجه الجور التي يتمكن فيها جميع الناس ويُمكَّنون من تحمل المسؤولية عن صحتهم وعافيتهم؛
ج ص ع20.75 م ت150 ق3	**الاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسيًّا**	• القرار "أُحيط به علمًا" فقط ولم يُصدق عليه، حيث عارض عدد من الدول الأعضاء، ومنها معظم الدول الأعضاء في الإقليم، الصياغة المستخدمة بشأن التثقيف الجنسي الشامل والنوع الاجتماعي. وهذا يضعف الولاية المنوطة بالمنظمة في الإقليم، ويخلق حاجة إلى إيجاد توافُق سياسي في الآراء بشأن الإجراءات اللازمة والصياغة المستخدمة.	• ستكون مسودة خطة العمل الإقليمية جاهزة بحلول أيلول/سبتمبر 2022. وعلى المنظمة أن تُنظم مشاورة مع الدول الأعضاء لضمان إقرار الخطة الإقليمية، ويشمل ذلك إيجاد توافق في الآراء بشأن الصياغة.
المقررات الإجرائية ذات الأهمية للإقليم التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية في دورتها الخامسة والسبعين			
ج ص ع75(9)	**تعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية**	• يهدف المقرّر الإجرائي إلى تيسير النقاش فيما بين الدول الأعضاء وتسريع وتيرة عملية تحديد التعديلات المستهدفة للوائح الصحية الدولية (2005). • ينشئُ هذا المُقرّر منصة للتنسيق بين التعديلات المستهدفة للوائح الصحية الدولية وعملية صياغة اتفاقية أو اتفاق جديد للمنظمة أو أي صك دولي آخر بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها. • تُشجَّع الدول الأعضاء على إبداء ملاحظاتها على التعديلات المقترحة خلال اجتماعات الدول الأعضاء التي ينظمها الفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة	• يواصل الفريق العامل المعني بتعزيز تأهُّب المنظمة للطوارئ الصحية والاستجابة لها العمل حصرًا على دراسة التعديلات المقترحة على اللوائح الصحية الدولية، بعد تنقيح ولايته واسمه ليصبح («الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (2005)»).. • تُقدَّم التعديلات المقترحة بحلول 30 أيلول/ سبتمبر 2022. • يُشكِّل المدير العام لمنظمة الصحة العالمية لجنة مراجعة اللوائح الصحية الدولية في موعد أقصاه 1 تشرين الأول/ أكتوبر 2022 للنظر في جميع التعديلات المقترحة. • يتعيّن على لجنة مراجعة اللوائح الصحية الدولية أن تقدم تقريرًا إلى الفريق العامل المعني بتعديلات اللوائح الصحية الدولية (2005) قبل 15 كانون الثاني/ يناير 2023. • يعمل الفريق بالتنسيق مع هيئة التفاوض الحكومية الدولية. • يقدم الفريق العامل المعني باللوائح الصحية الدولية (2005) حزمة مقترحة من التعديلات المستهدفة، مع مراعاة التقرير الصادر عن لجنة مراجعة اللوائح الصحية الدولية، كي تنظر فيها جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعون. • يقدم المدير العام تقريرًا عن التقدم المحرز إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		واستجابتها للطوارئ الصحية وهيئة التفاوض الحكومية الدولية من أجل صياغة اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها والتفاوض بشأنها.	
ج ص ع75(10)	**الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل**	• يتضمن المقرر الإجرائي 11 طلبًا من المدير العام، مع الإحاطة علمًا بالتقرير المقدم من المدير العام إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين. • تتَّسِق هذه الطلبات عامةً مع ما اتُّخِذ في مقررات إجرائية سابقة، وتشمل (ضمن ما تشمل): التبليغ، استنادًا إلى الرصد والتقييم الميدانيَيْن، بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير عن الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل، ودعم قطاع الصحة الفلسطيني من خلال نهج لتعزيز النُّظُم الصحية؛ وضمان الشراء المستدام للأدوية والمنتجات الطبية المستوفية لشروط المنظمة؛ وضمان الإتاحة المنصفة للقاحات كوفيد-19؛ وضمان احترام الجرحى الفلسطينيين والنظام الصحي وحمايتهم؛ وتقييم نطاق الأمراض النفسية بين السكان وطبيعتها؛ ومواصلة تعزيز الشراكة مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والشركاء لتعزيز قدرات الاستجابة الصحية الإنسانية.	• يتضمن المُقرَّر طلبًا مُحددًا «بالتبليغ، استنادًا إلى أعمال التقييم الميداني التي تجريها المنظمة، بالأحوال الصحية للسكان السوريين في الجولان السوري المحتل، بمن في ذلك السجناء والمحتجزون، وضمان إتاحة خدمات الصحة النفسية والبدنية والبيئية الملائمة لهم، والتبليغ بالسُّبُل والوسائل الكفيلة بإمدادهم بالمساعدة التقنية في مجال الصحة».
ج ص ع75(11) م ت150(4)	**متابعة الإعلان السياسي المنبثق عن الاجتماع الرفيع المستوى الثالث للجمعية العامة المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها**	• يقدم إطار العمل الإقليمي المحدَّث بشأن الأمراض غير السارية (2019) توجهات للدول الأعضاء لتفعيل الإعلان السياسي للأمم المتحدة بشأن الأمراض غير	• يتواصل رصد التقدم المحرز داخل الدول الأعضاء من خلال مسوحات القدرات القُطرية، والمسوحات التي يُتبع فيها النهج التدريجي واستعراضات الأثر، من بين طرائق أخرى مختلفة.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		السارية. وتقدِّم المعايير الأربعة لإطار العمل إرشادات تتماشى مع خريطة طريق 2023-2030 الجديدة لتنفيذ خطة العمل العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها 2013-2030، بالإضافة إلى توصيات أخرى صادرة عن الدورة الخامسة والسبعين لجمعية الصحة العالمية تتناول تعزيز الاستجابة للسكري، وتسريع وتيرة التقدم نحو القضاء على سرطان عنق الرحم، والتدبير العلاجي للسمنة، وتعزيز خدمات الأمراض غير السارية في سياقات الطوارئ. وسوف تقدِّم منظمة الصحة العالمية الدعم التقني اللازم للدول الأعضاء، حتى يتسنَّى إحراز تقدُّم في تنفيذ هذه الالتزامات.	• من الضروري تفعيل اللجان المتعددة القطاعات لتمكين المساءلة المشتركة والعمل المشترك من أجل معالجة مسائل الوقاية من الأمراض غير السارية. • يعزز قرار اللجنة الإقليمية ش م/ل إ68 /ق–5 بشأن التصدي للسكري بوصفه أحد تحديات الصحة العامة في إقليم شرق المتوسط (2021) الجهود الإقليمية المبذولة بشأن السكري، ويجري حاليًّا رصد التنفيذ عن كثب. • وُضعت استراتيجية إقليمية لسرطان عنق الرحم بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة، وسوف تُقدم هذه الاستراتيجية في شكل ورقة تُعرَض في اجتماع سابق على الدورة التاسعة والستين للَّجنة الإقليمية. • سوف يستضيف المكتب الإقليمي اجتماعًا عالميًّا/إقليميًّا بشأن الأمراض غير السارية في حالات الطوارئ (13-15 كانون الأول/ ديسمبر 2022) لتعزيز إدماج الخدمات الأساسية الخاصة بالأمراض غير السارية في خطط التأهب للطوارئ والاستجابة لها. • يتعين على الدول الأعضاء تقييم جهودها وتعزيزها قبل انعقاد الدورة الثانية والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية (كانون الثاني/ يناير 2023)، حيث سيشكل التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان السياسي للأمم المتحدة بشأن الأمراض غير السارية بندًا رئيسيًّا في جدول الأعمال.
ج ص ع75(13)	**التقرير السنوي عن الموارد البشرية**	• لا توجد آثار على الإقليم. • قررت جمعية الصحة العالمية أن ترجئ التطبيق المقترح لبدل سكن للمدير العام على النحو الوارد في مرفق الوثيقة ج31/75 إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين في عام 2023.	• للعلم والرجوع للاطلاع في المستقبل. ولا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر.
ج ص ع75(14)	**تقارير المنظمة البرمجية والمالية للثنائية 2020 - 2021، بما يشمل البيانات المالية المراجعة لعام 2021**	• تستعرض هذه التقارير مساءلة المنظمة عن النتائج، في سياق المستوى غير المسبوق للاشتراكات المُحصَّلة وتنفيذ البرنامج في الثنائية 2020-2021. وبالرغم من استجابتها لجائحة كوفيد-19، فقد تمكَّنت المنظمة من الوفاء بالتزاماتها الأخرى في الإقليم، مع بذل كل جهد ممكن لتنفيذ الميزانية البرمجية المعتمدة. وهناك تعزيز لمساءلة المنظمة في الإقليم، وهو ما يسهم في تحقيق المساءلة الشاملة للمنظمة.	• حطمت الميزانية البرمجية للثنائية 2020-2021 جميع الأرقام القياسية لتمويل الميزانية البرمجية وتنفيذها، حيث ورد أعلى مستوى من الاشتراكات المُحصَّلة وقُدِّمت أعلى المستويات لتنفيذ البرامج. • كان نطاق العمليات التي تمت في الإقليم في الثنائية 2020-2021 من بين أكبر النطاقات، بما أسهم في المستويات العامة غير المسبوقة للتمويل والتنفيذ، لا سيَّما في قطاع عمليات الطوارئ والنداءات. • انصب تركيز الميزانية والتمويل على النتائج ذات الأولوية على المستوى القُطري. وخُصِّص 87% من إجمالي الميزانية و86% من الموارد للحصائل ذات الأولوية المرتفعة. • بالرغم من ذلك، يكشف التصنيف عن أن إجمالي التمويل المتاح في الإقليم بلغ 106% من الميزانية البرمجية المعتمدة، غير أن بعض الحصائل لم تتلقَّ التمويل الكافي، مثل الحصائل 2.1، و3.1 و3.3 و1.4. ويؤكد ذلك أهمية الحصول على تمويل

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		• في سبيل المُضي قُدمًا، سيتعين على منظمة الصحة العالمية أن تركز جهودها في الإقليم على استعادة التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة والتأهب للجوائح. • على منظمة الصحة العالمية أن تترجم الأولويات الخمس إلى عمل ونتائج، وأن تعزز الدعم المقدَّم إلى البلدان وفقًا لوضعها الحالي فيما يتعلق بالغايات المليارية الثلاثة وأهداف التنمية المستدامة. • الجهود الإقليمية المبذولة للدعوة إلى التمويل المستدام هي ركيزة أساسية لتحقيق النتائج.	مستدام للحد من النقص المزمن في التمويل في بعض مجالات العمل.
ج ص ع75(15)	**تعيين ممثلين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية**	• لا توجد آثار على الإقليم. • عُين خمسة أعضاء (من وفود ألمانيا ورواندا والسودان ومنغوليا والولايات المتحدة الأمريكية).	• للعلم والرجوع للاطلاع في المستقبل. ولا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر.
ج ص ع75(16)	**تقرير مراجع الحسابات الخارجي**	• لا توجد آثار على النطاق الإقليمي.	• قبلت جمعية الصحة العالمية تقرير مراجع الحسابات الخارجي الذي أعرب عن رأي غير مشفوع بتحفظ بشأن البيانات المالية للمنظمة لعام 2021. ولوحظ بطء التقدم في التحول التنظيمي وأصدر مراجعو الحسابات عدة توصيات في هذا الصدد.
ج ص ع75(17)	**تو افر منتجات الدم ومأمونيتها وجودتها**	• يواجه العديد من البلدان في الإقليم تحديات تتعلق بتوافر منتجات الدم ومأمونيتها وجودتها، منها: الثغرات في السياسات، والحوكمة، والتمويل لنظام الدم الوطني؛ وعدم كفاية جمع الدم وتوافره من أجل نقله؛ وأوجه القصور في تدابير المكافحة لضمان الجودة والسلامة؛ والممارسات السريرية دون المثلى؛ وغياب نظم فعالة للتيقظ في استعمال الدم.	• ستقدم منظمة الصحة العالمية الدعم للدول الأعضاء لتعزيز النظم الوطنية للدم من أجل تحسين توافر منتجات الدم ومأمونيتها وجودتها، وتعزيز التنسيق والتعاون مع أصحاب المصلحة والشركاء المعنيين.
ج ص ع75(18)	**زرع الأعضاء والأنسجة البشرية**	• زاد معدل عمليات زرع الأعضاء والأنسجة والخلايا البشرية في معظم بلدان الإقليم، وتسري أحكام	• تحتاج الدول الأعضاء، بدعم من المنظمة، إلى تنفيذ أو تعزيز تنظيم زرع الأعضاء والأنسجة والخلايا البشرية لضمان الجودة والمأمونية والفاعلية.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		قانونية بهذا الشأن في العديد من البلدان. • يتّسم تنظيم زرع الأعضاء والأنسجة البشرية إما بالضعف أو بعدم الوجود. وينبغي تنفيذ المتطلبات الأخلاقية والتنظيمية لضمان جودة ومأمونية وفاعلية عمليات زرع الأعضاء للمستفيدين منها، مع حماية المانحين في الوقت ذاته. • تمسُّ الحاجة إلى وضع لوائح ومبادئ توجيهية لمنع الاتجار بالأعضاء في الإقليم.	• ينبغي تعزيز إدارة الشراء في مجال زرع الأعضاء، بما يشمل مراعاة المتطلبات الأخلاقية والأحكام القانونية، وإدارة المانحين، وشراء الأعضاء، وتقييم الجودة.
ج ص ع75(19)	**الطب التقليدي**	• لا تخضع المنتجات العشبية في العديد من بُلدان الإقليم إلى التنظيم الكافي أو تمتثل للمتطلبات المنشورة. • تتوافر المنتجات العشبية غير الخاضعة للتنظيم على نطاق كبير، ويجرى الإعلان عنها بشكل مباشر للمستهلك في منافذ البيع بالتجزئة، ومن خلال قنوات التلفاز الفضائية ووسائل أخرى. • لا يتوافر لدى معظم بلدان الإقليم سياسة وطنية بشأن الطب التقليدي والتكميلي.	• تمسُّ الحاجة إلى إيلاء الحكومات والمؤسسات الأكاديمية اهتمامًا أكبر للبحوث والتعليم والتدريب في مجال الطب التقليدي والتكميلي. • ثمة حاجة إلى توفير التعليم الرسمي لممارسي الطب التقليدي والتكميلي. • ثمة حاجة إلى تعزيز قدرة مختبرات مراقبة جودة الأدوية على اختبار المنتجات العشبية. • ستقدم المنظمة الدعم التقني لتعزيز السلطات التنظيمية الوطنية في مختلف المجالات، مثل جودة المنتجات العشبية ومأمونيتها، ودعم تلك السلطات للمشاركة في شبكة التعاون التنظيمي الدولي للأدوية العشبية. • ستقدِّم منظمة الصحة العالمية توجهات بشأن السياسات إلى الدول الأعضاء بشأن كيفية إدماج خدمات الطب التقليدي والتكميلي ضمن نظام (نظم) الرعاية الصحية الوطنية و/أو دون الوطنية، بالإضافة إلى إرشادات تقنية لضمان مأمونية تلك الخدمات وجودتها وفعاليتها. • ستعمل منظمة الصحة العالمية على تعزيز التعاون الدولي في مجال الطب التقليدي والتكميلي من أجل تبادل المعلومات المسندة بالبينات.
ج ص ع75(20)	**بُعد الصحة العامة لمشكلة المخدرات العالمية**	• يشمل إطار العمل الإقليمي لتعزيز استجابة الصحة العامة لتعاطي المواد، الذي اعتمدته اللجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط في دورتها السادسة والستين، خمسة مجالات هي: الحوكَمَة، واستجابة قطاع الصحة، وتعزيز الصحة والوقاية، والرصد والترصُّد، والتعاون الدولي. • تواصل المنظمة دعم الدول الأعضاء في تنفيذ إطار العمل	• يُظهر الأطلس الإقليمي لتعاطي المواد لعام 2021، الذي أعدته المنظمة، القدرات والموارد المتاحة حاليًّا للحوكمة، واستجابة قطاع الصحة، وتعزيز الصحة والوقاية، والرصد والترصُّد، والتعاون الدولي من أجل التصدي لتعاطي المواد والاضطرابات الناجمة عنه. وسوف يكون خطَّ الأساس لتقديم تقارير منتظمة إلى اللجنة الإقليمية. • يعاني الإقليم من محدودية الموارد البشرية والمرافق الصحية المعنية بالوقاية من تعاطي المواد وعلاج الاضطرابات الناجمة عنه، التي تستخدم الأدوات والإرشادات المتاحة بشأن المعايير الدولية، ويلزم تخصيص موارد لهذا الغرض. • تدعو الحاجة إلى تحسين إتاحة الأدوية الخاضعة للرقابة لاستخدامها في الأغراض الطبية والعلمية، ومنها التدبير

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		وتدخلات تمثل "أفضل خيارات"، وتوسيع نطاق خدمات الوقاية والعلاج، وزيادة نطاق تغطيتها من خلال تعزيز التعاون الإقليمي والدولي.	العلاجي للألم والرعاية الملطفة، مع إنشاء آليات لمنع تسريب هذه الأدوية وإساءة استعمالها وتعاطيها تمشيًا مع الاتفاقيات الدولية لمكافحة المخدرات. • ينبغي توسيع نطاق العلاج بالمداومة على مواد مناهضة ذات مفعول أفيوني لعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المواد الأفيونية، وتدابير الوقاية من الجرعات المفرطة، وخدمات الحد من الضرر في الإقليم.
ج ص ع75(21) م ت150(7)	**تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال**	• طُلِب إلى المدير العام أن يضع إرشادات للدول الأعضاء بشأن التدابير التنظيمية الرامية إلى تقييد التسويق الرقمي لبدائل لبن الأم، بما يضمن تصدّي القوانين القائمة والجديدة المصممة لتنفيذ المدونة الدولية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم وقرارات جمعية الصحة اللاحقة ذات الصلة لممارسات التسويق الرقمي على نحو كافٍ. • تدعو استراتيجية منظمة الصحة العالمية بشأن التغذية لإقليم شرق المتوسط 2020-2030 إلى التنفيذ الكامل للمدونة الدولية باعتبارها إجراءً ذا أولوية. • اتخذ معظم بلدان الإقليم بعض الخطوات لتنظيم تسويق بدائل لبن الأم، وتضمن ذلك إدراج بعض أحكام المدونة الدولية في القانون. ومع ذلك، لا تزال الحاجة ماسة إلى التنفيذ الكامل، وهناك مجال واسع لتحسين إنفاذ القانون وزيادة الجزاءات والعقوبات المفروضة على انتهاكاته.	• في 15 حزيران/يونيو 2022، اشترك المديرون الإقليميون لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية في عقد اجتماع افتراضي رفيع المستوى لتسريع وتيرة العمل بشأن نقص تغذية الأمهات والأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وإقليم شرق المتوسط، والمنطقة العربية، مع التركيز بوجه خاص على أفغانستان وجيبوتي ولبنان وباكستان والصومال والسودان والجمهورية العربية السورية واليمن. • أقر المشاركون بالحاجة الملحة لتسريع وتيرة العمل، وأيدت الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة المشارِكة توجيه دعوة للعمل من أجل التصدي لنقص تغذية الأمهات والأطفال في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وإقليم شرق المتوسط، والمنطقة العربية، وتشير الدعوة إلى ضرورة اتخاذ تدابير تشريعية لتنظيم تسويق بدائل لبن الأم، كما تدعو إلى اتخاذ إجراءات على مستوى السياسات لحماية وتعزيز الرضاعة الطبيعية المثلى والتغذية التكميلية الكافية والمناسبة للفئة العمرية، وإلى وضع سياسات لتحفيز التغييرات في الإمداد بالأغذية والأدوات التنظيمية لضمان تعزيز اتباع نظام غذائي صحي. • كان هناك تأييد قوي لمواصلة التعاون الوثيق في المستقبل، وستكون الخطوات التالية هي تنفيذ الالتزامات وتأمين الموارد اللازمة.
ج ص ع75(22) م ت150(8)	**الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن سلامة الأغذية**	• تواجه بلدان الإقليم، لا سيَّما مع حدوث تغير المناخ، عبئًا كبيرًا من الأمراض المنقولة بالأغذية واستقصاء الفاشيات بسبب ضعف اللوائح التي تُنظم الأغذية، والإنفاذ والتفتيش الوقائيين، وغياب التنسيق بين	• الدول الأعضاء مدعوة إلى تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن سلامة الغذاء، مع التأكيد على الدور القيادي لوزارات الصحة ومنظمة الصحة العالمية، بالشراكة مع منظمة الأغذية والزراعة، وبالتنسيق مع الأطراف المعنية على الصعيدين الوطني والدولي. • ستدعم المنظمة البلدان لتطوير/تعزيز نظم سلامة الأغذية بشكل شامل (من المزرعة إلى المائدة)، وإجراء التقييمات الوطنية (باستخدام أداة التقييم المشتركة بين منظمة

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		القطاعات، والممارسات غير السليمة في إنتاج الأغذية وتقديمها محليًا. ويتجلى ذلك في ارتفاع مستوى الرفض عبر الحدود للسلع الغذائية الأساسية المُصدرة من الإقليم إلى الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية؛ وتدعو الحاجة إلى التركيز بشكل خاص على الرقابة المحلية على سلامة الأغذية "من المزرعة إلى المائدة".	الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية)، ورصد السلع الغذائية، وتعزيز الدستور الغذائي، وإدراج تقييم مخاطر الأمراض المنقولة بالأغذية وتقديرات العبء في برامج ترصُّد الأمراض والتأهب للفاشيات واستقصائها والاستجابة لها، بالتنسيق الوثيق مع تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (2005).
ج ص ع75(23) م ت150(9)	**الحد من مخاطر الصحة العامة المرتبطة ببيع الثدييات البرية الحية في أسواق الأغذية التقليدية - الوقاية من العدوى ومكافحتها**	• انتشرت جائحة كوفيد-19 بسبب ظهور فيروس كورونا المستجد، أو ما يُعرف بفيروس كورونا - سارس - 2 في المجتمعات البشرية. وبالرغم من أن الآلية المحددة لظهور فيروس كورونا-سارس-2 لم تُعرف بشكل نهائي بعد، فربما تكون قد حدثت تفاعلات وسمحت بانتقال مُمْرضات من أنواع محددة وربما أنواع متعددة. • إدراكًا منه لتكرار ظهور الأمراض الحيوانية المنشأ والروابط القائمة فيما بين تلك الأمراض على امتداد سلسلة القيمة في التجارة في الأحياء البرية، أعدَّ التحالفُ الرباعي (منظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأغذية والزراعة، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة) في نيسان/ أبريل 2021 إرشادات مؤقتة بشأن الحد من المخاطر الصحية العامة المرتبطة ببيع الثدييات البرية الحية في أسواق الأغذية التقليدية. • تشتمل التوجهات المؤقتة على توصيات يتعين على السلطات الوطنية اعتمادها. وتتضمن تلك التدابير ما يلي: سَنَّ لوائح لوقف بيع	• يمكن أن تنشأ مشكلات جسيمة من جرَّاء سماح أسواق الأغذية التقليدية ببيع الحيوانات الحية وذبحها، ولا سيَّما الحيوانات البرية التي لا يمكن تقييم مخاطرها المحتملة بشكل مناسب، في المناطق المفتوحة للجمهور. ويعود أصل معظم الأمراض المعدية الناشئة، مثل حمى لاسا، ومرض فيروس ماربورغ، والعدوى بفيروس نيباه وغيرها من الأمراض الفيروسية، إلى الحياة البرية. • تختلف مخاطر الأمراض الحيوانية المنشأ باختلاف أنواع المُمرضات الحيوانية واختلاف نظم تربية الحيوانات وتسويقها. لذلك، يلزم إجراء تقييم للمخاطر لتحديد الاستراتيجيات المناسبة لإدارة المخاطر. • من المحتمل أن تكون الثدييات البرية التي تُصطاد حاملة لعوامل العدوى الحيوانية المنشأ التي يمكن أن تمر دون اكتشاف وتؤثر على البشر الذين يتعرضون لها. • لذا، ينبغي أن يؤدي اتباع نهج «الصحة الواحدة» إلى تيسير تنفيذ التوصيات وخطة العمل المتصلة بها.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		الحيوانات البرية الحية في أسواق الأغذية التقليدية؛ وتحسين معايير النظافة العامة والصرف الصحي في أسواق الأغذية التقليدية للحد من خطر انتقال الأمراض الحيوانية المنشأ وانتقال الأمراض من شخص إلى آخر؛ ووضع لوائح غذائية لمراقبة تربية وبيع الحيوانات البرية المُعدَّة للطرح في الأسواق للاستهلاك البشري؛ وتدريب مفتشي الأغذية والطب البيطري على الامتثال للوائح الجديدة وإنفاذها؛ وتعزيز نظم ترصُّد مسببات الأمراض الحيوانية المنشأ؛ وتنظيم حملات إعلامية عن سلامة الأغذية لإذكاء وعي تجار الأسواق وأصحاب المصلحة والمستهلكين. • هذا المُقرّر الإجرائي مُوجَّه إلى الأمانة لتحديث الإرشادات المؤقتة ووضع خطة عمل لتيسير تنفيذها على المستوى القُطري.	
ج ص ع75(24) م ت150(5)	**مبادرة الصحة العالمية من أجل السلام**	• يمكن أن ينطبق نهج الصحة من أجل السلام في إعداد البرامج على جميع الأماكن الهشة والمتضررة من النزاعات والضعيفة، وكذلك على السياقات المشابهة الأخرى، ومنها أوضاع ما بعد النزاع التي يلزم فيها الحفاظ على التماسك الاجتماعي والصمود والثقة ومنع نشوب النزاعات. • يتصل نهج الصحة من أجل السلام بالاستجابة لحالات الطوارئ وكذلك ببرامج تعزيز النظم الصحية، ويدعم تعزيز المبادئ الشاملة مثل الإنصاف والشمول والمشاركة وإضفاء الطابع المحلي. • يمكن لتدخلات الصحة من أجل السلام أن تعمل على مختلف المستويات أو	• ستُستشار الدول الأعضاء بشأن تنفيذ السُّبُل المُقترحة للمضي قُدُمًا، وإعداد خريطة طريق لمبادرة الصحة العالمية من أجل السلام. وفيما يلي الأولويات المُقترحة للمضي قُدُمًا: — تحديث الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن نهج الصحة من أجل السلام، وذلك على أساس تشاوري ووفقًا لنتائج المناقشات التي دارت في الدورة الخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي؛ — التوصل إلى أدلة إضافية على تأثير مشاريع الصحة من أجل السلام من خلال وضع أطر قوية للرصد والتقييم والتعلم بشأن هذه المشاريع؛ — إذكاء الوعي وتطوير القدرات اللازمة لتنفيذ نهج الصحة من أجل السلام من خلال تقديم التدريب والدعم التقني عبر المستويات الثلاثة للمنظمة؛ — العمل مع الدول الأعضاء بشأن مبادرة الصحة العالمية من أجل السلام من خلال أعمال الدعوة الرفيعة المستوى، من أجل تيسير إدماج نهج الصحة من أجل السلام من جانب منظمة الصحة العالمية والدول الأعضاء في سياسات أو برامج الصحة العامة.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		«المسارات» وفقًا للأهداف المنشودة ونوع الجهات الفاعلة المعنية على المستوى المجتمعي والسياسي.	
ج ص ع75(25) م ت150(10)	**توحيد أسماء الأجهزة الطبية**	• هنالك العديد من نُظُم تسمية الأجهزة الطبية بالإقليم، التي تستخدمها مجموعات مختلفة من المهنيين حسب احتياجات تلك الفئة بعينها، مثل الصيانة، أو الشراء، أو المحاسبة، أو حفظ المخزون، أو الشؤون التنظيمية، أو التبليغ بالأحداث الضارة للأجهزة الطبية، أو العمليات الجمركية. ويُعيق هذا التعدد في النُظُم التواصل بين الأفراد والمنظمات، كما يحول دون إدارة الأجهزة الطبية وتنظيمها، ومن ثَمَّ، الحصول عليها. • سيكون تصنيف الأجهزة الطبية وتوحيد أسمائها بمنزلة لغة مشتركة لتسجيل الأجهزة الطبية والتبليغ بها عبر النظام الصحي بأكمله على جميع مستويات الرعاية الصحية، فيما يخص نطاق استعمالاتها كلها. • سيكون توحيد تسمية الأجهزة الطبية مُفيدًا في: تيسير الجرد العملي؛ والسماح برصد وتقييم استخدام الأجهزة الطبية؛ وتوفير العناصر اللازمة لتحديد هوية فريدة لكل جهاز؛ وتتبُّع معدلات استعمال الأجهزة الطبية القابلة للزرع في الجسم؛ ومتابعة المعدات المتبرع بها أو المجددة أو كلتيهما؛ وتسهيل استصدار تراخيص تسويق الأجهزة وتبسيط التجارة فيها؛ ومقارنة أسعارها وخصائصها التقنية، وتخصيص رموز جمركية لها وإدارة الضرائب المفروضة عليها.	• تمسُّ الحاجة إلى توحيد تسمية الأجهزة الطبية من أجل حزم المنافع الخاصة بالتغطية الصحية الشاملة، كما سيساعد ذلك على توحيد الإحالات المرجعية الشائعة في السجلات الصحية الإلكترونية وغيرها من نظم المعلومات الصحية. • تُشجَّع الدول الأعضاء على وضع نظام دولي للتصنيف والترميز والتسمية من شأنه أن يدعم سلامة المرضى، ويسمح بإجراء مقارنات وقياس مدى توفر الأجهزة الطبية، فضلًا عن تقييم مدى إتاحة الأجهزة في المجتمع باستخدام أدوات تقييم المرافق الصحية.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
القرارات ذات الأهمية للإقليم التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة			
م ت150 ق7	**تأكيد التعديلات على لائحة الموظفين: أجور موظفي الفئة المهنية (الفنية) والفئات العليا**	• أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها السادسة والسبعين، زيادة قيم الجدول المنقح للمرتبات الأساسية/ الدُّنيا لموظفي الفئة المهنية (الفنية) والفئات العليا، ونقاط حماية أجورهم المحدَّثة بنسبة 0.92%، من خلال تطبيق طريقة الضم المعتادة، والمتمثلة في زيادة المرتب الأساسي وتخفيض نقاط مضاعف تسوية مقر العمل، بما يتناسب مع الزيادة، بحيث لا يتغير صافي الأجر المقبوض، على أن تكون نافذة بدءًا من 1 كانون الثاني/ يناير 2022. • أقر المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة التعديلات على لائحة الموظفين التي أدخلها المدير العام، على أن تدخل حيز النفاذ بدءًا من 1 كانون الثاني/ يناير 2022، فيما يتعلق بأجور موظفي الفئة المهنية (الفنية) والفئات العليا.	• للعلم والرجوع للاطلاع في المستقبل. ولا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر.
م ت150 ق9	**تأكيد التعديلات على لائحة الموظفين: منحة التعليم**	• قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها السادسة والسبعين، تعديل الجدول المتدرج لسداد منحة التعليم بزيادة نسبتها 14.0%، على أن يدخل ذلك حيز النفاذ بدءًا من السنة الدراسية الجارية في 1 كانون الثاني/ يناير 2022. • أقر المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة التعديلات على لائحة الموظفين التي أدخلها المدير العام، على أن تدخل حيز النفاذ بدءًا من السنة الدراسية الجارية في 1 كانون الثاني/ يناير 2022.	• للعلم والرجوع للاطلاع في المستقبل. ولا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
المقررات الإجرائية ذات الأهمية للإقليم التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة			
م ت150(6) **م ت151(2)**	**اللجنة الدائمة المعنية بالتأهب للطوارئ الصحية والجوائح والاستجابة لها**	• سيقدِّم الإقليم، من خلال تمثيله في اللجنة الدائمة، الإرشادات للمجلس التنفيذي حول المسائل المتعلقة بالوقاية من الطوارئ الصحية والتأهُّب والاستجابة لها، والقدرات الفورية لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، وذلك عند تحديد حالة طوارئ صحية عامة تثير قلقًا دوليًّا. • سيرفع توصياته أيضًا إلى المجلس التنفيذي بشأن تعزيز برنامج المنظمة للطوارئ الصحية ومراقبته.	• يتعين على أعضاء المجلس التنفيذي تسمية مرشَّحين لتمثيل الإقليم في اللجنة الدائمة. • ستُناقش الترشيحات، وستُصدِر اللجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط اختيارها النهائي لعضويْن اثنيْن. • يحيل المدير العام الترشيحات النهائية للعضويْن إلى أعضاء المجلس التنفيذي لتعيينهما رسميًّا من خلال إبداء الموافقة بالصمت.
م ت150(12)	**إصلاح منظمة الصحة العالمية: مشاركة الجهات الفاعلة من غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة**	• لا يمكن تحسين مشاركة الجهات الفاعلة من غير الدول في عمليات حوكمة المنظمة إلا من خلال حزمة من التدابير، وتعزيز مشاركة المنظمة مع الجهات الفاعلة من غير الدول بشكل عام، بما يتماشى مع برنامج العمل العام الثالث عشر ووفقًا لإطار المشاركة مع الجهات الفاعلة من غير الدول.	• عقب اعتماد اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط للقرار ش م/ل إ67/ق-5 في دورتها السابعة والستين المعقودة في عام 2020، استُحدث إجراء لمنح الاعتماد للجهات الفاعلة الدولية والإقليمية من غير الدول التي ليست لها علاقات رسمية مع المنظمة للمشاركة في اجتماعات اللجنة الإقليمية. • وردت أربعة طلبات في عام 2021. ولم يُقبل أي منها بسبب عدم مطابقتها للمعايير المحددة. • عُممت الدعوة إلى إبداء الرغبة مرة أخرى على الجهات الفاعلة الإقليمية المهتمة من غير الدول في عام 2022. وسوف تُستعرض الطلبات الواردة وفقًا للآلية المتفق عليها، وستُعرَض كذلك على اللجنة الفرعية للبرامج واللجنة الإقليمية لاستعراضها.
م ت150(13)	**المشاركة مع الجهات الفاعلة من غير الدول**	• الكيانات ذات العلاقات الرسمية مع منظمة الصحة العالمية كيانات دولية من حيث العضوية و/أو نطاقها. • تتولى إدارةَ العلاقات الرسمية وخطط التعاون مع هذه الكيانات وحدةُ العناية الواجبة والجهات الفاعلة من غير الدول بالمقر الرئيسي للمنظمة. وعلى الصعيد الإقليمي، لا توجد آثار محددة فيما يتعلق بقبول الكيانات التالية: الشبكة العالمية لمعلومات الرعاية الصحية، والرابطة الدولية للأدوية الجنيسة والمماثلة	• لم يُتفق بعدُ على خطط التعاون مع معهد ألبرت ب. سابين للَّقاحات والرابطة الدولية لسجلات السرطان، وتقرر إرجاء استعراض العلاقات مع هذين الكيانين إلى الدورة الثانية والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي المقرر عقدها في كانون الثاني/ يناير 2023.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		بيولوجيًّا، ومؤسسة روكفلر، ومنظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية". • بالمثل، لا توجد آثار فيما يتعلق بوقف العلاقات الرسمية مع المعهد الدولي لبحوث السياسات الغذائية ورابطة الأدوية من أجل أوروبا.	
م ت150(16)	**لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة: الاختصاصات**	• قرَّر المجلس التنفيذي تأكيد موافقته على اختصاصات لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، بصيغتها المعدّلة من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة والواردة في ملحق التقرير المقدم من اللجنة إلى المجلس التنفيذي.	• للعلم والرجوع للاطلاع في المستقبل. ولا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر.
م ت150(23)	**منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي**	• قرر المجلس التنفيذي أن يوقف مؤقتًا العمل بالبند 1-112 من القاعدة الثانية عشرة من النظام المالي، جزئيًّا، للتمكين من تطبيق حكم يقضي بأن تكون لرئيس التحقيقات، أثناء الوقف، المسؤولية عن جميع التحقيقات في أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والسلوك المسيء على النحو المبيَّن في سياسة منظمة الصحة العالمية بشأن منع السلوك المسيء والتصدي له. ويرفع رئيس التحقيقات، بصفته هذه، تقاريره مباشرة إلى المدير العام ويُمنح الصلاحيات نفسها والسلطة نفسها الممنوحة حاليًّا بموجب القاعدة الثانية عشرة من النظام المالي لمدير مكتب خدمات المراقبة الداخلية في هذا المجال، وتسري أحكام هذه القاعدة على رئيس التحقيقات، مع تعديل ما يلزم تعديله. • تظل تحت المسؤولية العامة لمدير مكتب خدمات المراقبة	• للعلم والرجوع للاطلاع في المستقبل. ولا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر.

المقرر الإجرائي/ القرار رقم	العنوان/ الموضوع	الآثار على الإقليم	الإجراءات التنفيذية/ التعليقات
		الداخلية كلُّ التحقيقات الأخرى التي ليست تحقيقات في أفعال الاستغلال والاعتداء الجنسيين أو السلوكيات المسيئة، كما يرد تعريفها في سياسة المنظمة بشأن منع السلوك المسيء والتصدي له، على النحو المشار إليه آنفًا.	
المقررات الإجرائية ذات الأهمية للإقليم التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والخمسين بعد المائة			
م ت151(1)	**إنشاء فرقة عمل مرنة للدول الأعضاء**	• ستضمن الأمانة الإقليمية تنفيذ ورصد التوصيات الصادرة عن فرقة العمل المرنة للدول الأعضاء بشأن حوكمة الميزانية والبرامج والتمويل بطريقة مناسبة وفي الوقت المناسب.	• باعتبارها إحدى التوصيات الصادرة عن الفريق العامل المعني بالتمويل المستدام، أُنشئت فرقة عمل مرنة للدول الأعضاء معنية بتعزيز حوكمة الميزانية والبرامج والتمويل بالمنظمة من أجل تحليل التحديات الماثلة في مجال الحوكمة. • عضوية فرقة العمل مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء. • ستقدم فرقة العمل تقريرًا إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة والاجتماع السابع والثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي في كانون الثاني/ يناير 2023، للتوصية بتحسينات طويلة الأجل. • عُقد الاجتماع الأول لفرقة العمل يومَيْ 12 و13 تموز/ يوليو 2022، حيث نوقشت واستُكملت أساليب عملها ومحور تركيزها/ نطاقها.